

# إيلاز البديع في استبطاع إيلاز التشريع.

أ.فلاح خير الدين

كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية

جامعة وهران

## تمهيد

لقد من الله على الأمة الإسلامية بنعمتين عظيمتين؛ نعمة القرآن الكريم، ونعمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال تعالى: "لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّهُ عَلَيْهِمْ وَآيَاتِهِ وَيُرَزِّكِهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ"<sup>١</sup>

إن أعظم ما بذلت فيه الجهد، وأنفقت فيه الأوقات، وأفنيت فيه الأعمار فهم القرآن الكريم؛ ذلك لأنّه مصدر الهداية وأصل السعادة، وأعظم الفهم أن تدرك مراد الشارع من الخطاب، وأن تحيط بأسرار القرآن ومقاصده قال مسروق بن الأجدع رضي الله عنه: "جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فوجدتهم كالإخاذ، فالإخاذ يروي الرجل، والإخاذ يروي الرجلين، والإخاذ يروي العشرة، والإخاذ يروي المائة، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدّرهم".<sup>٢</sup>

لقد حرص أهل القرون الخيرية على فهم القرآن، ومعرفة أسرار إعجازه، فبذلوا الجهد كلّه في ذلك قال مجاهد بن جبر: "عرضت المصحف

على ابن عباس ثلاث عرضات من أوله إلى خاتمه أوقفه عند كل آية منه وأسئلته عنها<sup>٣</sup>، وإذا كان حظّ أهل العلم بالقرآن ما سبق ذكره فقد "حقّ على طلبة العلم بلوغ غاية جدهم في الاستكثار من علمه، و الصبر على كل عارض دون طلبه،.. فإنّ من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصاً و استدلاً، و وفقه الله للقول والعمل بما علم منه فاز بالفضيلة في دينه و دنياه، و انتفت عنه الريب، و نورت في قلبه الحكمة، و استوجب في الدين موضع الإمامة.."<sup>٤</sup>

لقد تحدى القرآن الكريم العالمين أن يأتوا به مثل أسلوب نظمه البليغ، و تركيه البديع ، أو أن يعبروا به مثل تأليفه الفصيح ، أو أن يصلوا منزلة تصويره الدقيق، و لقد بادروا فيما استطاعوا، و غالبوا فيما انتصروا فكان خلاقهم من فعاظم قول ربهم: " وَإِنْ كُثُّمْ فِي رَبِّبِ مُّمَا تَرَوْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَثْوَرْنَا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَأَذْعُونَ رَبِّهِمْ: " وَإِنْ كُثُّمْ فِي رَبِّبِ مُّمَا تَرَوْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَثْوَرْنَا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَأَذْعُونَ شَهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُثُّمْ صَادِقِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأَتَقُولُ النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ" <sup>٥</sup>، فبان بعد البحث عن الإعجاز بالتحدي ما يلي:

أ - لطائف دلالات القرآن الكريم، و أسرار مقاصده.

ب - بيان عظمة الخطاب الرباني في اجتماع قراءاته القرآنية المتواترة لأنّ<sup>٦</sup>  
تنوع القراءات يقوم مقام تعدد الآيات، وذلك ضرب من ضروب البلاغة،  
يتداعى من جمال هذا الإيجاز، و يتنهى إلى كمال الإعجاز.."

ت - إثبات ربانية مصدر القراءات القرآنية المتواترة.

- ث - الهدایة الإلهیة للبشریة من خلال الإعجاز التأثیری .
- ج - ضرورة إتقان لغة القرآن لفهم مراد الشارع، و تدوق أسراره، ومعرفة مقاصده.

#### ١ - الفصل الأول: بلاعنة البديع في استنباط إعجاز التشريع .

قال تعالى: "وَسَلَّمُوا لَكُمْ عَنِ الْمَحِیضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاقْعَدُوا أَلْسَانَهُ فِي الْمَحِیضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّیٌ يَطْهَرُنَّ فَإِذَا طَهَرُنَّ فَأُتْوِهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ شَجِيبُ الْقَوْمِينَ وَشَجِيبُ الْمُتَطَهِّرِينَ" <sup>٧</sup>

#### ١ - المبحث الأول: التوثيق الأدائي والتوجيه الدلالي للقراءتين.<sup>٨</sup>

قوله تعالى: "وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّیٌ يَطْهَرُنَّ"

أ - قرأ حمزة، والكسائي، وشعبة عن عاصم، وخلف العاشر "يَطْهَرُنَّ" بتشديد الطاء، والماء للمطابقة بين اللفظين، فأدغمت التاء في الطاء فشدّدت<sup>٩</sup> لتنفيذ صيغة التشديد قطعاً المبالغة في تطهير النساء من الحيض بالماء<sup>١٠</sup>، وهذا قدر زائد على لفظ الطهر الذي يفيد معنى النقاء من دم الحيض فقط، وبهذا فوطة المرأة موقوف بإياحته على وجوب الغسل، والغسل موقوف صحته على انقطاع دم الحيض.

ب - قرأ الجمهور: "يَطْهَرُنَّ" بتخفيف الطاء، وإسكان الراء على معنى حتى ينقطع الدم<sup>١٢</sup> لأن ذلك ليس من فعلهن<sup>١٣</sup>، وهذا هو معمود العرب في خطابها

إذا قالـت: طهرـت المرأة من الحـيـض فـهي طـاهـر<sup>14</sup>، وـعـلـى هـذـا فـقـرـاءـة التـحـفـيف  
تفـقـيد مـطـلق النـقـاء من الحـيـض، وـلـا تـقـيد المـبـالـغـة في الطـهـارـة بـجـالـ.

2 - المبحث الثاني: التوجيه الفقهي للتغير القرائي.

إنَّ بيان الحقيقة الفقهية لصورة التغاير بين القراءتين يوجب على الباحث الوقوف على دلالة لفظ الطهر في القراءتين بما يأتي:

أـ إن حـمل لـفـظ الـطـهـر في قـراءـة التـخفـيف عـلـى معـنـى الحـقـيقـة الـلغـوـيـة - النـقاءـ من دـم الـحـيـض -، فـلا بدـ من حـمل لـفـظ التـطـهـر في قـراءـة التـشـدـيد عـلـى معـنـى الحـقـيقـة الشـرـعـيـة ليـحـصـل مـن الغـاـيـة وـالـشـرـط اـجـتـمـاع القراءـتين عـلـى كـمـالـ الحكم، وـيـشـهـد هـذـا الـكـمـال الدـلـالـي الاستـعـمال القرـآنـي في قولـه تعـالـى: " وـابـلـوا الـبـيـتـامـيـ حتى إـذ بـلـغـوا النـكـاحـ فإن آنـسـتـمـ مـنـهـم رـشـداـ فـادـفـعوا إـلـيـهـم أـمـواـهمـ"<sup>151</sup>

ب- إن حُمل لفظ الظهر في الموضعين على قراءة التشديد تعين إعمال المعنى الشرعي على قيد الغاية و الشرط المؤكّد له، فحصل به تأسيس و تأكيد باشتراط الغسل، و توكيده مع لزوم اشتراط النقاء عادة إذ لا فائدة في الغسل قبل ذلك.<sup>16</sup>

ت- إن حُمَل لفظ الطهر في القراءتين على معنى قراءة التخفيف - الحقيقة اللغوية - أفاد تقديم التأكيد على التأسيس، وهذا ترجيح لمعاني اللغة على أحکام الشرع دون دليل معتبر، والمعلوم من قواعد تفسير النصوص الشرعية أنَّ اللَّفْظ إذا كان مشتركاً بين معنین وكان حمله على أحدهما يوجب

محذوراً، وعلى الآخر لا يوجب ذلك المحذور، فإنَّ حلَّ اللفظ على المعنى الذي لا يُوجِّبُ المحذورَ أُولى<sup>17</sup>، وعلى هذا فإنَّ المعنى الشرعي هو الأولى بالتقديم، وقد أفضت التحقيقات الفقهية بين العلماء للفظ الطهر في التغاير القرائي إلى الاختلاف في تحرير مسألة حكم الطهارة قبل الوطء على مذهبين:

- أولهما: مذهب الحنفية، فقد جعلوا قراءة التخفيف في حكم الحكم المجمع عليه، وقراءة التضعيف في حكم المتشابه المختلف فيه، فرددوا حكم الثاني إلى الأولى<sup>18</sup>، فجوزوا بذلك الوطء عند انقطاع الدم وتمام العادة بعشرة أيام<sup>19</sup>، فإذا قلَّت العادة عن التمام حلَّ الوطء بعد الغسل، أو بعد مضي وقت الصلاة على الم موضوعة<sup>20</sup>، واستعملوا المشدَّد بمعنى المخفف.<sup>21</sup>

- ثانيهما: مذهب الشافعية والمالكية والحنابلة، فقالوا قراءة التخفيف لا يصحُّ حملها على غسل محلِّ الحيض حال السيلان، فوجب حمل إباحة الوطء على تحقق غایتين الأولى نقاء المخلٍ من الأذى بالانقطاع، والثانية الاغتسال، و بما أنَّ قراءة التخفيف لفظ مشترك المعنى بين النقاء و الغسل، فقد انتصر لبيان قراءة التضعيف التي تفيد الاغتسال قطعاً<sup>22</sup>، وبهذا فإنَّ الوطء لا يصح إلاً مجموع القيدين في القراءتين أصل الطهر بالنقاء من الحيض، و المبالغة فيه بالاغتسال<sup>23</sup>، فقد جعل الله سبحانه للحلَّ غایتين كما دلت عليه القراءتان الغایة الأولى انقطاع الدم، والأخرى التطهُّر منه، والغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغایة الأولى، فيجب المصير إليها، وهي المعتبرة بقوله تعالى: "فَإِذَا تَطَهَّرُوا" ، فإنَّ ذلك يفيد أنَّ المعتبر التطهُّر لا مجرد انقطاع الدم.<sup>24</sup>

### 3 - المبحث الثالث: التوجيه الأصولي للتغيير القرائي.

يمكن تأكيد رجحان مذهب الجمهور بمنهج السبر والتقسيم، فقوله تعالى "إِذَا ظَهَرْنَا" يحتمل أمرين إما التطهير اللغوي، أو الشرعي، فحمله على الشرعي أولى وأرجح من سبعة أوجه:

الأول: أن الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية، فيحمل التطهير على غسل الصلاة.

الثاني: أن الإعمال في النصوص مقدم على الإهمال، والقراءتان إذا ظهر تعارضهما في الآية الواحدة كان لهما حكم الآيتين<sup>26</sup>، فيتعين عندئذ العمل بالمعنين، وينزل التعارض إما منزلة التضمين<sup>27</sup> كما في معهود الخطاب العربي، أو منزلة التورية<sup>28</sup>، والتوجيه<sup>29</sup> كما في علم البديع، أو منزلة مستبعات التراكيب<sup>30</sup> كما في علم المعاني<sup>31</sup>، وبهذا التأصيل وجب حمل القراءتين في آية الحسين على معنى الطهارة اللغوية والشرعية.

الثالث: أن الميزان التصريفي لقراءة التخفيف قد وردت صيغة الفعل فيها على وزن - فعل يفعل - لتدلّ على الصفة اللاحزة غير المتكلفة<sup>32</sup>، فتحمل على معنى النقاء من الحسين أما قراءة التشديد فقد وردت صيغة الفعل فيها على وزن تفعل ليفيد نية القصد و فعل التكليف<sup>33</sup>، وعليه فإن التطهير لا يستعمل إلا في الفعل المكتسب الذي فيه معنى الكلفة، وهو الغسل الشرعي، وبهذا فإن للحلّ غايتين: الأولى انقطاع الدم، والثانية التطهير منه، وغاية الثانية مشتملة على زيادة ليست في الأولى، فوجب المصير إليها.<sup>34</sup>

الرابع: إفادة السياق القرآني معنى التطهير الشرعي بدلالة خاتم الفاصلة القرآنية: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ"، فتحمل على المتطهرين للصلوة قال الطبرى: "وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ مِنَ الدُّثُوبِ، وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ بِالْمَاءِ لِلصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْأَغْلَبُ مِنْ ظَاهِرِ مَعَانِيهِ" وَيؤكِدُ هذَا الْمَعْنَى الظَّاهِرُ الْعَالِبُ اجْتِمَاعُ مُفْسِرِي الصِّدْرِ الْأَوَّلِ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ رَوَى الطَّبَرِيُّ عَنْ عَطَاءَنَّ قَوْلِهِ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ مِنَ الدُّثُوبِ، وَ"يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ" قَالَ: الْمُتَطَهِّرِينَ بِالْمَاءِ لِلصَّلَاةِ".

الخامس: إجماع العلماء على حرمته وطه الحائض سواء عند فورة الحيض وكثتره، أو عند فتوره وقلته، وعليه فلا فرق بين الحائض بعد انقطاع الدم وقبل الغسل، فقد روى أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأة وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار، وعنده في روایة عن ابن عباس قال إذا أصابها في أول الدم فدينار وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار<sup>٣٦</sup>، فدلل الفرق وكفارة الإتيان على ثبوت الغسل الشرعي الذي به تطهر المرأة.

السادس: إذا تردد اللفظ بين التطهير اللغوي، والتطهير الشرعي، فالأخذ بالأحوط أولى، وقاعدة الاحتياط تقتضي تقديم التطهير الشرعي.

السابع: المعاضدة بدلالة الاستعمال القرآني، فقوله تعالى: "إِنَّ كُلَّمَا جَنَبَ فَأَطَهَرُوا" <sup>37</sup>، وقوله جلّ وعلا: "وَلَا جُنَاحَ إِلَّا عَابِرٍ سَيِّلَ حَتَّى تَغْتَسِلُوا" <sup>38</sup>، فقد جعل القرآن التطهير يعني الاغتسال الذي تصح به الصلاة. <sup>39</sup>

2 - الفصل الثاني: بلاغة المنهج البديعي في استنباط الإعجاز التشريعي.

وجاء أهل البلاغة فاستنبطوا ببراعة منهج علم البديع إعجازاً من التشريع وفق الخطوات التالية:

1- المبحث الأول: الإعجاز و الفاصلة القرآنية.

أ- الإعجاز بين الفاصلة القرآنية و الذكر التقابلية.

قال تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّوَبِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ" فاللتوية في الآية طهارة القلب بهجر الذنب، وهذه تزكية روحية، <sup>40</sup>، والتطهير نظافة الجسم من النجاسة والأذكار، وهذه طهارة حسية <sup>41</sup>، وبهذا فقد تقابل لفظا الفاصلة القرآنية مع وجهي القراءتين - المذكوران المتقابلان بعد الاحتباك - تقابل ثم به كمال بيان أحكام العلاقة الأسرية ، وحسن به مجال خلال العشرة الزوجية.

ب- الإعجاز بين بديع التمكين و بلاغة الفاصلة القرآنية:

و أقصد بالتمكين الدلالي تعلق معنى الفاصلة القرآنية بموضوع الآية القرآنية تعلقا يتأسس معه مراد المتكلم و يتتأصل، ثم بالتأكيد يتقرر

فيتمكن<sup>42</sup>، فقوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ تُحِبُّ التَّوَابِينَ وَتُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ" فيه إشارة إلى طهارتين:

الأولى: قلبية باطنية، وحقيقةتها تزكية النفس بحجر حارم الله تعالى، ومن لوازمه التوبية ترك إتيان الزوجة في الحيض، أو الدبر و دلالة السياق اللغطي يعنى بذلك "نِسَاءُكُمْ حَرَثْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنِ شَيْئُمْ وَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَقُوْهُ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ".<sup>43</sup>

الثانية: حسية ظاهرية، وحقيقةتها التمكن من الغسل بعد النقاء من النجاسة العينية، وبهذا فقد مكتبت الفاصلة للقرآنية ببلاغة لفظيها للذهب الجمجم بين القراءتين - الطهر والتطهر - بمسلكين:

- أحدهما: مراعاة قاعدة النظير بين لفظي الفاصلة - التوابين والمطهرين - على الترتيب به من خلال ملاحظة الجملة المقدرة من الحذف التقابلية - حتى يظهرن و يتطهّرن فإذا طهّرن و تطهّرن فأنوهن - فناسبت كلمة التوبية نظيرتها الطهر - بتترك إثيلن النساء في الحيض -، وناسبت كلمة الطهارة نظيرتها الاغتسال، وقدم التوابين على المطهرين لتقدم الطهر - النقاء - على التطهر - الغسل - فدلل الترتيب في المبني على ترتيب المعاني و دل لفظ التوابين دلالة ظاهرة على تعلقه بقراءة الطهر كما دل لفظ المطهرين دلالة ظاهرة على تعلقه بقراءة التطهر ليدل اجتماع القراءتين بالترتيب المقصود على شرطى الطهر و التطهر في إباحة الجماع.<sup>45</sup>

- ثانيهما: دلالة اسم الفاعل - المتطهرين - على صيغة الفعل تشير إلى فائدتين:

- ثبوت قصد الفعل للدلالة على المبالغة في حصول الطهارة.

- الإشارة إلى حمل النفس على مشقة الطهارة.

2 - المبحث الثاني: الإعجاز وبلغة المناسبة القرآنية:<sup>46</sup>

أ- المناسبة بين الإعجاز ومقاصد السياق القرآني:

إن ورود آية المحيض بين آية النهي عن نكاح المشركين وآية الحرج في سياق العطف دون الاستئناف أنساب في الدلالة على وجوب الطهارة كمبدأ أساسي تقوم عليه الحياة الفردية والزوجية والجماعية في الإسلام.<sup>47</sup> وإنطلاقاً من أن الطهارة قاعدة الشرع المطردة في أحکامه، فإن آية المحيض تبيّن صورة فقهية عملية تعالج من خلاله مظهاًراً من مظاهر العلاقة الزوجية السليمة التي حفظ القرآن الكريم مقاصدها بـدء بـنـسـائـهـ على أصل طهارة الإيمان قال تعالى: "وَلَا تُنْكِحُوا الْمُسْتَرِكَتْ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا مُّؤْمِنٌ حَتَّىٰ مُشْرِكٌ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ حَتَّىٰ مُشْرِكٌ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ لِلنَّاسِ لَعْنَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ"<sup>48</sup>، ومناسبة التحرير تؤذن بمقصد خالفة أهل الجحيم

بالتنزه عن أحوالهم أجمعين<sup>49</sup>، ويدوامها على أصل الزرع النقي الطاهر لأن

الْحَرَثُ بَنْدَرُ لِطْبِ النَّسْلِ وَلَا يَكُونُ النَّسْلُ إِلَّا فِي الْقَبْلِ<sup>50</sup> قَالَ تَعَالَى: ﴿إِسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتَوْا حَرَثَكُمْ أَنِّي شَتَّمْتُ﴾ وَاسْتِمْرَارُهَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى غَايَةِ تَحْقِيقِ الْبَشَارَةِ بِالْجَنَانِ الطَّاهِرَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدِيمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقُوهُ وَيَشِيرُ إِلَيْكُمْ الْمُؤْمِنِينَ<sup>51</sup>

بـ- المناسبة بين الإعجاز و موضوع السياق القرآني:

لقد جاءت سورة البقرة لتفصل قضايا الأسرة بناء على ما سبق نزوله من قواعد التأسيس الأسري في السور القرآنية الأخرى<sup>52</sup> والتي أجمعـت مواضيعها على ضرورة فهم المرأة فيما يتراوـب مع مقاصد النكاح في التشريع الإسلامي ولعلـ الحكمة من تعديل موضوع الطهارة بين الزوجين في مواضع متالية - في أصل تكوين الزواج باشتراط قيد الإيمان وفي تنظيم العلاقة الجنسية في ذاتها ومقصدها- بيان علاج النوازل التي تعصف بالنـكاح ومقاصدهـ كالإيلاء والطلاق والخلع وتنظيم المسؤوليات الأسرية كالنفقة و الرضاع وغيرـهما فـوقـيـانـ على ضرورة أدب الترويـ القائم على طهارة التقوـيـ التي تخلـلتـ موضوعـ هذهـ النوازلـ لـتـجـمـعـ الأـحـكـامـ الـأـسـرـيـةـ المـذـكـورـةـ فيـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ عـلـىـ وـفـاقـ وـاحـدـ،ـ وـلـتـحـقـقـ مـقـصـدـاـ وـاحـدـاـ.

لقد دل الاستقراء التام للفظ الطهر في القرآن الكريم على دورانه بين معنى طهارة الجسم و طهارة النفس فحملت عليهما عامة الآيات

القرآنية<sup>55</sup>، التي تنوّعت مواضعها و اختلّفت أسباب نزولها لتردّ معاني لفظ الطهّر على الشكل الآتي:

أ - انقطاع الدّم، قال تعالى: "وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ" <sup>56</sup> أي: حتّى يتقطّع الدّم.

ب - الاستجاء بالماء، قال تعالى: "فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا" <sup>57</sup> أي: يستجنّون بالماء.

ت - الاغتسال، قال تعالى: "فَإِذَا أَطَهَرُهُنَّ فَأُثْوَهُنَّ" البقرة: 222 أي: اغسّلُنَّ.

ث - السلام من سائر المستقدرات، قال تعالى: "وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ" <sup>58</sup>، قوله تعالى: "وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ" مِنْ اللَّهِ <sup>59</sup>

ج - التطهير من الذّنوب، قال تعالى: "لَا يَمْسُهُ إِلَّا المطهرون" <sup>60</sup>، ومثله "خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ" <sup>61</sup>

ح - التطهير من الشرك، قال تعالى: "وَطَهَرْ بَيْتَيِ لِلَّاطَّافِينَ" <sup>62</sup>، أي: طهّره من الشرك.

خ - طهارة القلب من الرّيبة قال تعالى: "ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لُقُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ" <sup>63</sup>

د - الحلال، قال تعالى: "هُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ" <sup>64</sup> أي: أحل.

ذ - التطهير من الرّجس، قال تعالى: "وَيَطْهَرُكُمْ تَطْهِيرًا" <sup>65</sup> أي: من الآثام والرجس.

ر- الطهارة من الفاحشة قال تعالى: "يَمْرِئُ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنَا وَطَهَرَنَا" <sup>٦٦</sup>

ز- تقصير الشاب قال تعالى: "وَبَيْبَكَ فَطَهَرَ" <sup>٦٧</sup>

س- التnze عن إتیان الرجال قال تعالى: "أَخْرِجُوهُ أَلَّا لُوطٍ مِّنْ قَرِيَّتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ" <sup>٦٨</sup>، و لقد أكدت الشريعة الإسلامية المعنى المستقرء من الوجه، والنظائر، فجاءت أحكامها لتطهير الأنفس بالتربيـة، و تنظيف الأجساد بالنـظافة، ومن هذا التأسيـس توـاطـأـ تمام الاستـقـراءـ، وكمـالـ التشـريعـ، وبيانـ الـوجـوهـ وـ النـظـائـرـ معـ دـلـالـيـ القرـاءـتـينـ الـوارـدـتـينـ فيـ سـيـاقـ مـوـضـوعـ الطـهـارـةـ الـفـسـيـةـ فيـ بنـاءـ مقـاصـدـ العـلـاقـةـ الزـوـجـيـةـ وـ الطـهـارـةـ الحـسـيـةـ فيـ بنـاءـ مقـاصـدـ الصـحـةـ الـإـنـسـانـيـةـ.

3 - المبحث الثالث: الإعجاز بين الدلالة الصوتية و الجمال البلاغي.

أ- الإعجاز بين الفاصلة الصوتية - الوقف - والفاصلة القرآنية:

إن الوقف على قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ شُحِبُّ الْتَّوْبَينَ وَنُحِبُّ الْمُنَطَّهِرِينَ" تام <sup>٦٩</sup> فدلـلـ على تعلـقـ معـنىـ آيـةـ المـحـيـضـ دونـ ماـ بـعـدـهـ، وـ دـلـلـ التـعلـقـ علىـ تـامـ الغـاـيـةـ بـكـمـالـ الطـهـرـينـ.

ب- الإعجاز ببلاغة الإيجاز - الحذف بالإحتباـكـ <sup>٧٠</sup>، فقد حذف من أول طرف الآية الفعل المشدد - يتـطـهـرـنـ - لـدـلـالـةـ الثـانـيـ عـلـيـهـ ، وـ حـذـفـ منـ ثـانـيـ طـرفـ الآـيـةـ الفـعـلـ المـخـفـفـ - طـهـرـنـ - لـدـلـالـةـ الـأـوـلـ عـلـيـهـ، وـ عـلـىـ هـذـاـ فـالـقـدـرـ

المذوف هو: ولا تقربوهنَ حتى يطهُرنَ ويَتَطهَّرُنَ فإذا طَهُرنَ وَتَطهَّرُنَ.. وبهذا فإن حمل الآية على الاحتياك يوضح دلالتها وبين حكمها بمعنى حكم التطهُر - الاغتسال - بعد الظاهر - انقطاع دم الحيض - وما يرجح ذلك قطع دلالة السياق بثبوت المذوف، فارتفاع الخلاف في الحكم بين الفقهاء بلاغة إيجاز الإعجاز عند البلاغة.

### 3 - الفصل الثالث: دلالة التغایر القرائی علی الإعجاز الطبی :

الطب الإسلامي وظيفة حضارية، ومارسة نوعية يقوم على أصل الحماية العامة للحياة الإنسانية على مستوى الفرد والمجتمع والبيئة<sup>71</sup>، وانطلاقاً من تفسير الإسلام لرسالة الإنسان في الوجود، فإن الحكمة الإلهية من إنزال تشريعه تقتضي بيان طريق المداية، ومقصد العبادة، وبما أن قاعدة الإسلام تحقيق المصالح وحق المفاسد، فإن المتمعن في آيات الذكر الحكيم وفق المنهج التربوي القرآني يجد أن التركيز إنما ينصب على تقوية المناعة الشرعية في النفس البشرية لدرء المفاسد المتوقعة وجلب المصالح المتحققة<sup>72</sup>، وينجلى ذلك بوضوح في آية الحيض من خلال نوعين من البناء الصحي للفرد والمجتمع وهما:<sup>73</sup>

#### 1 - المبحث الأول: الطب الإسلامي أقسامه وقواعد:

أ- الطب الوقائي الإسلامي:<sup>74</sup>

و يقوم بمنع انتشار الأمراض والأوبئة على قاعدتين أساسيتين:

الأولى: العزل وأصلها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يوردن مرض على مصح." رواه الشيخان

الثانية: الحجر الصحي، وأصلها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها." رواه الشيخان وعن عاصم بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن سمعة يسأله أسامة بن زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال أسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز أرسيل على طائفه منبني إسرائيل أو على من كان قبلكم فإذا سمعتم به يأرض فلاناً تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلاناً تخرجوا فراراً منه."<sup>75</sup>

#### بـ- الطب العلاجي الإسلامي:

ويقيم الصحة الإنسانية على قاعدتين أساسيتين:

الأولى: فتح آفاق العلم في البحث عن الحلول الطبية لمشاكل الصحة الإنسانية<sup>76</sup> فقد دعا الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى ذلك بقوله: "ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء"<sup>77</sup>

الثانية: الدعوة الحثيثة إلى العلاج والتداوي، والأخذ بأسباب السلامة الصحية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا"<sup>78</sup>

#### 2 - المبحث الثاني: التغایر القرائی و الإعجاز الطی.

لقد أشار التغایر القرائی - إلى کیفیة التعامل مع ظاهرا الحیض<sup>79</sup> - في  
قوله تعالیٰ: "وَسَعَوْنَكُ عنِ الْمَحِیضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِیضِ وَلَا  
تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّیٌ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطْهَرْنَ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَیثُ أَمْرَکُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّبِينَ  
وَيُحِبُّ الْمُتَّهَبِرِینَ"<sup>80</sup> إلى إعجاز طبی بوجهین:

### الأول: إعجاز طبی وقائی:<sup>81</sup>

و دلّ على حقيقة الوقاية بصورتين هما:

الصورة الأولى: نستنبط من قوله تعالیٰ: "قُلْ هُوَ أَذَى" حكم الإشعار بضرورة  
التنبه إلى مفاسد الأذى ومقاصد الوقاية إذ يشمل لفظ الأذى كل معنى دلّ  
على مستقدر نفرت منه النفس أو آل أمره إلى ضرر أتلف مقاصد العلاقة  
الزوجية<sup>82</sup>، فظهر بدلالة عموم اللفظ عموم آثار الحیض على المرأة وهي:<sup>83</sup>

#### أ- التأثيرات العضوية:

- قابلية التعرض للالتهابات التي تصيب المسالك البولية من جراء  
الميكروبات الناشئة من الدم الفاسد.
- تنوع الأمراض و اتساع دائرة آلامها الشديدة- كأمراض المفاصل  
الوركية و عظام الحوض.
- انخفاض تركيز حمرة الدم ثم تعداد الكريات الحمراء ثم التعرض لمرض  
فقر الدم.
- انخفاض درجة حرارة الجسم و مقاومته للأمراض.
- انخفاض نبض القلب وضغط الدم.

- حدوث اضطراب في إفرازات الغدد.

ب - التأثيرات النفسية:

- الشعور بالفتور والكسل.

- انخفاض مستويات الرغبة الجنسية من خلال إفراز الجسم في فترة الحيض هرموناً مختلفاً عن الفترة العادمة يجعل المائل في حالات نفسية متواترة وفي اضطرابات عصبية متفاوتة.

- ارتفاع مستويات القلق النفسي والتوتر العصبي.

- ظهور ملامح الاكتئاب وأعراض الاضطراب والارتعاش.

- تبدل المزاج، وسرعة الاستثارة.

الصورة الثانية: نستنبط من قوله تعالى: ﴿فَاعْتِزُّوْا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ حكم الأمر بضرورة تنفيذ إجراءات الوقاية على سبيل الجزم بدلالة الأمر باعتزال الجماع زمن الحيض، وتأكيد الحرمة بدلالة مناقب من دواعيه<sup>84</sup>، وعلى هذا فإنَّ فلاح الحياة الأسرية في وظائفها الحضارية يبدأ من الوفاق في فرائش الزوجية فإذا انعدم هذا الوفاق انهار أساس الأسرة على أهله و سقط السقف على بانيه و لحفظ مقصد النكاح من القيام نظم الشرع علاقة الفرائش بين الزوجين فحرمتها في الحيض لأنها ذريعة يقينية تؤول بالنكاح إلى الملاك، فظهور بدلالة الأمر و النهي الصريحين مفاسد الجماع زمن الحيض وهي:

أ- المفاسد الجسدية كالتهابات الجهاز التناسلي المؤدية إلى الأمراض الآتية:

- زوال الخصوبة حيث يتأنّر الإنجاب مع قيام العلاقة الزوجية السليمة.

- ظهور مرض البروستات و المختيدين والكلى.

- ظهور العقم بانتقال الميكروب من البروستات إلى الحويصلات المنوية، ثم الخصيتين فانسداد قناة المني.
- زيادة التلوث البكتيري.
- سرطان عنق الرحم.
- تعریض مقصد حفظ النسل للضياع من خلال تخلق الجنين في وسط جرثومي.

**ب - المفاسد النفسية وتجلى في الأضرار الآتية:**

- اختلال مقاصد الزواج الروحية من خلال إتيان الزوجة بعد النفور النفسي منه فتنهار مقاصد النكاح "لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة" ، ولو كان الجماع غاية في ذاته لحرّم فكيف وقد صادم قواعد الذوق السليم وخاصم خلال الفطرة القويمة وانتكس إلى الشذوذ وارتكس فطمس الحدود بل هو وسيلة رقيقة لغاية ظاهرة عميقه ولما كانت الغاية من الوجود توحيد الله تعالى وعبادته وهذه أذكي الغايات وأظهرها أوجها على خلق طاهر النسل ولما كانت المباشرة وسيلة ذلك اشترطت الطهارة لها فجمعت للنسل الطاهر تحقيق اللذة الفطرية وإنجاز الغاية الشرعية .

- تفكك الأسر بكثرة الطلاق الذي لا يراعى فيه تأثير التغيرات النفسية والعصبية والعضوية على الزوجة.

الثاني: إعجاز طبي علاجي: 86 و دل على حقيقة العلاج بصورتين:

الصورة الأولى: دلالة طهارة الجسد على طهارة مقصد النكاح: فقد دلت هذه الصورة على درء مفاسد الجماع في الحيض لتحقيق مقاصد العلاقة الزوجية، ولا يكون إلا بإيجاب طهارة الماء بعد طهارة النساء من الحيض ظهرت بذلك مقاصد الغسل وهي:<sup>87</sup>

- أ - تنشيط الجسم بعد الكسل.
- ب - بعث الحيوية في الجسد بعد الخمول.
- ت - تنشيط القلب والدورة الدموية بتنبيه النهايات العصبية للجلد.
- ث - تأمين سلامه وظائف الجلد لتنظيم حرارة الجسم، وتنبيه الدماغ، وتمديد الأوعية الدموية، وامتصاص الأوكسجين وطرح حامض الفحم.
- ج - طرح الأدران العالقة، والوقاية من السموم.

وانطلاقاً من هذه المقاصد المستقرة فإن غسل المرأة للكامل جسدها قبل وطئها يتوافق مع الرأي الطبي في صلاح الأبدان<sup>88</sup>، ويتناسب مع قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَ الْتَّوَبَّينَ وَسُبْحَانَ الْمُتَطَهِّرِينَ" في بيان صلاح الإسلام من بين الأديان، ويتواءل مع إعجاز القرآن في الدلالة بفارق لفظي الطهارة ونظافة على قوة البيان، ووجه المناسبة في ترتيب آية مقصد الحرج بعد آية طهارة موضعه من الفرق هو أن الإتيان الظاهر في الموضع الظاهر يشير إلى الاهتمام بنقل الغريزة الجنسية من نجاست الرغبة البهيمية إلى طهارة الوظيفة المقاصدية للنكاح في بناء الأسرة الطاهرة بدلاله القرينة اللغوية السابقة في قوله تعالى: "وَلَا تَنِكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْنَ وَلَآمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُّهُنَّا وَلَا تُنِكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُّهُنَّا

أولئك يدعون إلى النار والله يدعوا إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس  
لعلهم يتذكرون<sup>٦٩</sup>، فقد أشارت مناسبة السياق -في تقدم آية نهي المسلمين عن  
الزواج من المشركين على آية الحيض- إلى المال الجامع للمفسدة المخالفة  
لمقصد عموم الهداية الربانية بقوله تعالى: "أولئك يدعون إلى النار، والله يدعوا  
إلى الجنة والمغفرة بإذنه ، ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون" ، ثم ختمت آية  
الحيض بالحكم المتعلق بمقصد حفظ النسل والأسرة لترقي العلاقة الزوجية  
من الوظيفة الذاتية إلى رسالة الطهارة الإسلامية<sup>٧٠</sup> قال تعالى: "نساؤكم حرث  
لكم فأتوا حرثكم أنى شئت ، وقدموا لأنفسكم واقروا الله واعلموا أنكم  
ملاقوه وبشر المؤمنين" لتجانس الآيات المناسبة في ترتيبها مع عموم طهارة  
المقصود من الوجود المؤكدة بالفاصلة القرآنية "إِنَّ اللَّهَ تُحِبُّ التَّوْبَةَ وَتُحِبُّ  
الْمُتَطَهِّرِينَ" .

**الصورة الثانية:** دلالة الطهارة من الحيض على كمال الطهارة الحسنة:

وتجسدت هذه الحقيقة في صور النظافة الآتية:

أ- تأسيس حكم الطهارة بوجوب الغسل - على الرأي الراجح - بعد النقاء من الحيض و دل على ذلك قراءة التشديد سواء على معنى التأسيس أو التأكيد.

**بـ-تأكيد حكم الطهارة بدلالة بيان السنة النبوية من وجهين:**

- الوجه الأول: طريقة الاغتسال وكيفية التطهير بعد الحيض فعن عائشة رضي الله تعالى عنها أنَّ امرأة سألتَ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنْ غُسلِها

مِنْ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَعْتَسِلُ قَالَ خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا  
 قَالَتْ كَيْفَ أَتَطَهَّرُ قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي  
 فَاجْتَبَثَتْهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ تَبَعِي بِهَا أَثْرَ الدَّمِ<sup>91</sup>، وَعَنْهَا كَذَلِكَ أَنْ أَسْمَاءَ سَأَلْتُ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسلِ الْمَحِيضِ قَالَ تَأْخُذُ إِحْدًا كُنْ مَاءَهَا  
 وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ فَتَحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصْبِحُ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ ذَلِكَ شَدِيدًا  
 حَتَّى يَبْلُغُ شُوُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَصْبِحُ عَلَيْهَا الْمَاءُ ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً فَتَطَهَّرُ  
 بِهَا فَقَالَتْ أَسْمَاءُ وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِينَ بِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ  
 كَانَهَا تُحْقِي ذَلِكَ تَبَعِينَ أَثْرَ الدَّمِ وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسلِ الْجَنَابَةِ قَالَ تَأْخُذُ مَاءً  
 فَتَطَهَّرُ فَتَحْسِنُ الطُّهُورَ أَوْ يَبْلُغُ الطُّهُورَ ثُمَّ تَصْبِحُ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ حَتَّى  
 يَبْلُغُ شُوُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَفِيسُ عَلَيْهَا الْمَاءَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ نَعَمُ السَّاءُ نِسَاءُ  
 الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْتَهِنُ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهُنَّ فِي الدِّينِ<sup>92</sup>

- الوجه الثاني: طريقة الاغتسال وكيفية التطيب بعد الحيض في حالة الاستثناء - استعمال المعتدة عدّة الوفاة الطيب بعد النقاء من الحيض لحديث أم عطية رضي الله تعالى عنها قالت: كنا ننهى أن تجحد على ميت فوق ثلاثة، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً، ولا تكحل ولا تتطيب ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب، وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محضها في ثيادة من كستن أظفار، وكنا ننهى عن إثياع الجنائز.<sup>93</sup> فجواز الطيب مع قيام المانع - عدّة الوفاة - يشير إلى أن رفع أذى الحيض متتأكد حتى للحادية مع قيام المانع.<sup>94</sup>

ت - ترتيب شرط الطهارة على العموم:

و قد تجلّت حقائقها في الصور التالية:

- الأولى: قبل الجماع استصحاباً لها لتعلقها بال المسلم حالة العبادة و العادة و أمثلتها كثيرة لا تحصى.

- الثانية: بعد الجماع لأن جسم الإنسان يفرز مادة الأدرينالين التي تفتح مسام الجلد و تنشط عدد العرق لوظيفة الإفراز فيظهر روح كريه عند الملائمة الجنسية فعن ابن عمر عن عمر أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَمَا أَحَدُنَا وَهُوَ جَنْبٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا تَوَضَأَ<sup>95</sup>، وهذه الطهارة الصغرى المباشرة بعد الجماع ترفع الميكروبات عن الأجهزة التناسلية قبل تمكنها من اختراق المسالك الجلدية والأغشية المخاطية<sup>96</sup>، وقد رتب النبي صلى الله عليه وسلم حكم التطهير بالماء عند حصول الأذى من الجماع فعن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما أصابه من الأذى ثم أقضى عليه الماء ثم تؤى رجليه فغسلهما هنوه غسله من الجنابة.<sup>97</sup> فإذا كانت الجنابة أذى خفيف وعلق رفعها على شرط الطهارة فأذى الحيض أولى لكونه ضعيف.

- الثالثة: عند المعاودة الجنسية فعن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتي أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتووضأ بيتهما وضوءا<sup>98</sup>، وفي رواية "إذا أتي أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتووضأ بينهما وضوءا ، فإنه أنشط في العود"<sup>99</sup> وهذه الطهارة الصغرى تزيل سلطط عرق

المكافحة و ترغب الجسم في نشاط الجنس للالمعاودة، وإن تمكّن من الغسل بين الجماعين فهو أحوط في الوقاية، وأفضل في العبادة لحديث أبي رافع أن النبي صلّى الله علّه وسلم طاف ذات يوم على نسائه، يغسل عنده هذه وعنده هذه، قال فقلت له: يا رسول الله ألا تجعله غسلا واحدا؟ قال: "هذا أزكي وأطيب وأظهر"<sup>100</sup>

#### - الخاتمة:

إن إدراك حقائق الفهم، والإحاطة بمقاصد الشّرع، واستنباط أسرار التّنزيل من أعظم القراءات العلمية، ولما كان القرآن كتاب المداية، ومنهج الحياة، وقصة الكون، وميلاد الإنسان، كان العجزة الخالدة التي دلت بنفسها على نفسها فشاهدها في عينها، ولا تفتقر إلى غيرها لأنها الدليل والمدلول. لقد دلّت تعدد القراءات القرآنية على تنوع الدلالات واسناعها، وهذا مقام حاصله جمال الإيمان وكمال الإعجاز، وقد جاء المقال ليسفر عن ظاهرة التحدّي الإعجازي مقتربنا بالقراءات القرآنية متغيّراً تحقيقاً مقاصد علمية متعدّدة مقدّماً بالأولوية البحث عن ملامح الإعجاز القرآني لإدراك العلاقة بينه وبين تغير القراءات القرآنية، ومعرفة أساس قيامها، وملحوظة درجة الإعجاز فيها، وقوتها في القراءات عند الإفراد أو التعدد، وتوظيف اختلاف القراءات في استنباط ملامح الإعجاز بآليات علمية على ضوء قواعد تفسير النصوص الشرعية، وسيقوم البحث بتقصي القراءات القرآنية السبع المتواترة مع السير بخطوات تأملية في عالم المعارف القرآنية وفق منهج علمي مؤسس على

المقدمات العلمية الشرعية، ثم يستقرئ نماذج البحث التطبيقية استقراءً شمالياً أو أغليباً، ثم يستبط الملامح الإعجازية مستدلاً لها بالأدلة الشرعية.

#### الموامش:

- ١ - سورة آل عمران الآية 164.
- ٢ - أبو عبد الله محمد بن سعد البصري الذهري، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، لبنان، ج 2، ص 343، و أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، صفة الصفوة، تحقيق محمود خافوري، محمد رواس قلعة جي، ط 2، 1399هـ-1979م، دار المعرفة، بيروت، ج 1، ص 403.
- ٣ - ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، ط 1، 1422هـ-2001م، دار الفجر، الجزائر، ص 112.
- ٤ - محمد بن ادريس الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان ص 19.
- ٥ - سورة البقرة، الآية 260.
- ٦ - محمد عبد العظيم الزرقاني، متأمل العرفان في علوم القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 1، ص 150.
- ٧ - سورة البقرة، الآية 222.
- ٨ - ابن البارثش أبو جعفر أحمد بن علي، الإناء في القراءات السبع، تحقيق عبد المجيد قطامش، دار الفكر، دمشق، ط 1، 1403، ج 2، ص 605.
- ٩ - ابن خالويه الحسين بن أحمد، الحجة في القراءات السبع، ط 1، 1421هـ-2001م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 96.
- ١٠ - انظر أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، معاني القراءات، تحقيق أحمد فريد المزیدي، ط 1، 1999م، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 1، ص 202، و البستان في علوم القرآن، لأبي

القاسم هبة الله بن عبد الرحيم البارزي، تحقيق يحيى بن عبد ربه الزهراني ،رسالة  
ماجستير، 2007 ،جامعة أم القرى، مكة المكرمة ،السعودية، ص 234

11- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، طبعة جمعية  
إحياء التراث الإسلامية، 2004م ،ص 82

12- انظر تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، لأبي حبان أثير الدين الأندلسي، ط  
1926، مطبعة الإخلاص، حماة، سوريا، ص 77

13 - قال البخاري: بباب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْحِيْضُورَ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا  
شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ كَانَ أُولُّ مَا أَرْسَلَ الْحِيْضُورَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ  
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحْدَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُهُ، ثُمَّ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَالِيَّاً عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذَرْكُ إِلَى الْحَجَّ فَلَمَّا جَاءَتْ مِسْرَافَ  
طَيْمَتُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَلْبَكَهُ فَقَالَ مَا يُكِيِّكُ قَلْتُ لَوْدَدْتُ  
وَاللَّهِ أَلِي لَمْ أَحْجُّ الْعَامَ قَالَ لَعَلَّكَ تُفْسِنْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ  
آدَمَ فَأَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطْوِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي. انظر الجامع الصحيح  
للبخاري رقم الحديث 294

14- انظر الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، 96.

15- سورة النساء، الآية 6

16 - انظر الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ط 1984م ،الدار التونسية للنشر، تونس، ج 2  
ص 368، وابن جزي ومنهجه في التفسير، علي محمد الزبيري، ط 1987م ،دار  
القلم، دمشق، سوريا، ج 1 ص 392 ، و شافي العليل شرح الخمسين آية من التنزيل، فخر  
الدين عبد الله بن محمد بن قاسم النجاشي، تحقيق محمد بن صالح العتيق، رسالة دكتوراه  
1406 هـ جامعة أم القرى، مكة ،السعودية، ج 1 ص 121

17- انظر تفسير ابن عادل ج 3 ص 63

- 18 - انظر الجصاص،أحكام القرآن،أوفسيت عن طبعة دار الفكر،مط الأوقاف الإسلامية،القاهرة،ط1335هـ،ج1،ص 476 ، و شمس الدين السرخسي،المبسوط،طبعة 1409 هـ 1989 م ،دار المعرفة،بيروت،ج 2،ص 15.
- 19 - الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 1، ص 473 .
- 20 - انظر البحر الرائق، ابن نعيم ،دار المعرفة ،بيروت،ج 1 ،ص 213
- 21 - تفسير آيات الأحكام من القرآن، محمد علي الصابوني،دار القلم العربي ،حلب، سوريا، ج 1 ص 302
- 22 - وذهب إلى هذا التفسير الماوريدي في النكت و العيون، تحقيق السيد بن عبد المقصود، ط 1992،1 ،دار الكتب العلمية، بيروت،ج 1 ،ص 283 ، و البغوي في معالم التنزيل، تحقيق خالد عبد الرحمن العك، و مروان سوار، ط 1 ، 1986 ،دار المعرفة ،بيروت،ج 1،ص 197
- ،ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، ط 1،1407هـ 1978، دار الفكر،بيروت،ج 1،ص 248 ، و البيان في غريب إعراب القرآن،أبو البركات ابن الأباري،تحقيق طه عبد الحميد،ط 1980 ،الم الهيئة المصرية العامة للكتاب،القاهرة،ج 1 ،ص 155 ، و الشبيان في إعراب القرآن،أبو البقاء العكاري،تحقيق علي محمد البدجاوي،مطبعة عيسى البابي الحلبي،القاهرة،ج 1،ص 178
- 23 - انظر الجمع بين القراءتين في البستان في علوم القرآن،لأبي القاسم هبة الله بن عبد الرحيم البارزي،تحقيق يحيى بن عبد ربہ الزهراني،رسالة ماجستير،2007 ،جامعة أم القرى،مكة ، السعودية،ص 233
- 24 - انظر محمد الرازمي فخر الدين،التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، ط 3،1405،
- هـ 1985 م ، دار الفكر،بيروت،ج 6 ،ص 349 ،الألوسي أبو الثناء السيد محمود بن عبد الله،روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني،ط 1978م ،دار الفكر،بيروت،ج 2 ،ص 122 ،وفتحي بن الطيب الخماسي،الأحرف السبعة و ارتباطها بالقراءات،ط 1 ، 1995 ،دار المعرفة ،دمشق،ص 89، وقد نقل الإجماع ابن حزم الظاهري في مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات و الاعتقادات،دار الكتب العلمية،بيروت،ص 24

25- انظر جلال الدين السيوطي، الإكيليل في استباط التنزيل، تحقيق أبي الفضل عبد الله محمد الصديق الغماري، ص 36

26- انظر السيوطي، الإنقان، ج 1، ص 84، والسيوطى، معرك الأقران في إعجاز القرآن، تحقيق علي محمد البحاوى، ط 1983، دار الفكر العربي، ج 1، ص 127، والشنقطى محمد الأمين بن محمد بن احمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 1400 هـ 1980 م، ج 2، ص 7، وحاشية حمى الدين زاده على البيضاوى، دار التراث العربى، القاهرة، ج 1، ص 35.

27- التضمين: إعطاء الشيء معنى الشيء، ويكون في الأسماء والأفعال، ومثاله في الأسماء قوله تعالى: "حقٍّ عَلَيْهِ أَلَا تُوَلِّ عَلَى اللَّهِ إِلَّا لِحْقٌ" - الأعراف: 105- حيث ضمن لفظ "حقٍّ" معنى حريص، أما في الأفعال فقوله تعالى: "عِنْهَا يَشْرُبُ بَهَا عَبْدُ اللَّهِ" - الإنسان: 6

- حيث ضمن فعل يشرب معنى يروي لتعديته بالباء دون "من".

28- التورية: ذكر لفظ له معنيان أحدهما قريب متrok يورى به، والثانى بعيد مقصود الموارى عنه.

29- التوجيه: ما احتمل معنيين لفظنة المخاطب مثاله قوله تعالى: "هَلْ أَذْلَكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ" القصص: 12 - فإن الضمير "له" يصلح أن يكون لموسى عليه السلام كما يصلح أن يكون لفرعون.

30- هي المعاني المستنبطة من التراكيب بدلاله القرائين كالسياق مثلا.

31- انظر التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 1، ص 48

32- فصيغة فعل تدل على لزوم الصفة كالطبع مثل حسن وقبح فاتصف الفعل باللزوم كائصاف الإنسان بالطبيعة التي لا تتعدى إلى غيره. انظر رضي الدين محمد بن الحسن الاستربادى، شرح الشافية، تحقيق محمد نور الحسن، محمد الزفازف، محمد حمى الدين عبد الحميد، انتشارات مرتضوى، طبعة 1979، ج 1، ص 84

33- وذهب سيبويه إلى أن صيغة تفعّل تأتي بمعنى تكليف الأمر فقال: "إذا أراد الرجل أن يدخل نفسه في أمر حتى يضاف عليه ، ويكون من أهله ، فإئنك تقول : تفعّل ، وذلك

تشجع، وتحلم... " واستدل عليه بقول حاتم : تَحْلُمُ عَنِ الْأَدْنَى وَاسْتَبْشِرُ وَدُهْمٌ - ولن تستطعِ الْحَلْمَ حَتَّى تَحَلَّمَا . انظر: سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط 3، 1403 هـ/1983 م، عالم الكتب، بيروت، ج 4، ص 71

34- ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير، زيد بن علي بن مهدي مهارش، رسالة دكتوراه، 1426 هـ/جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، 1، 410

35- محمد بن جرير الطبرى، تاريخ الطبرى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 1 ، 1960، دار المعارف، القاهرة، مصر ج 3 ص 273

36- سنن أبي داود رقم الحديث 230 ، وأحمد في المسند رقم الحديث 2015 .

37- المائدة 6

38- النساء 43

39- ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير، زيد بن علي بن مهدي مهارش، رسالة دكتوراه، 1426 هـ/جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، 1، 411

40- انظر بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 1957 م، دار المعارف، مصر، ج 3، ص 129، و التحرير في علم التفسير، السيوطي، ط 1، 1996، دار الفكر، بيروت، ص 114

41- تفسير الطبرى ج 3 ص 274

42- ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار الهلال، بيروت، ط 1، 1986، ج 1 ص 293

43- انظر معترك القرآن، السيوطي، ج 1، ص 31، و البرهان، الزركشي، ج 1، ص 78، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، السيد أحمد الماشمي، المكتبة العصرية، بيروت، ص 304

44- البقرة 123.

45- وأقصد بالترتيب في الفاصلة القرآنية التقديم و التأخير بين مفرداتها و دلالة ذلك على معنى النص القرآني .

46- انظر القرطبي محمد بن أبي بكر،الجامع لأحكام القرآن،تحقيق أحمد عبد العليم البردوني،ط1372هـ ،دار الشعب،القاهرة،ج3 ص78، و أحكام القرآن ،عماد الدين بن محمد الطبرى الكيا المهاشى، ط2 ،1985 ،دار الكتب العلمية، بيروت، ج1 ص 134

47- المناسبة في اللغة:المقارنة والمشاكلة، يقال: بين الشيئين مناسبة وتناسب أي مشاكلة وتشاكل وقال ابن فارس:النون والسين والباء كلمة واحدة قياسها اتصال شيء بشيء<sup>٤٧</sup> و في اصطلاح المفسرين:وجه الارتباط بين كلمات الآية الواحدة وبين كل آية بما قبلها وما بعدها، والسورة بما قبلها وما بعدها، وعرفها البقاعي بقوله:«علم تعرف منه علل ترتيب أجزاء القرآن». وبهذا فإن المناسبة هي الوقوف على مقاصد علل الترتيب بين التركيب.أما فائدة المناسبة فهي:- فهم مقاصد النظم القرآني بهم علل ترتيب أجزائه.- الوقوف على أسرار البلاغة القرآنية.- بيان وجود الاختلاف عند توهم الاختلاف بين الآيات المختلفة في الموضوع والتزول .- دفع الإيهام ببيان عند غلبة الإيجاز وترجح إحدى الدلالات عند تساوي الاحتمالات ورفع الالتباس عن مقاصد الآيات.- بيان صور الإعجاز القرآني في تناسب المعاني مع المبني. انظر الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق مصطفى ديوب البغدادي، ط2، 1993، دار ابن كثير، بيروت، ج2، ص977 ، وتاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزيدى، تحقيق علي شيري، ط1، 1994 ، دار الفكر، بيروت، ج2 ص430 ، و معجم مقاييس اللغة،أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجليل، بيروت، ج5، ص32 ، ونظم الدرر في تناسب الآيات والسور،برهان الدين البقاعي،تحقيق عبد الرزاق غالب المهدى، ط 1 ،1995، دار الكتب العلمية،بيروت،ج 1 ص 5

48- قارن مع نظم الدرر،البقاعي ج 1 ص 5

49- البقرة 121

50 - قال الطاهر بن عاشور: " كان المشركون لا يقربون نسائهم إذا كنَّ حِيَضًا وكأنوا يفرون في الابتعاد منها مدة الحِيْض فناسب تحديد ما يكثر وقوعه وهو من الأحوال التي

يختلف فيها المشركون غيرهم، ويتساءل المسلمون عن أحق المناهج في شأنها." انظر التحرير والتنوير ج 2، ص 364

51- المصايح في تفسير القرآن العظيم، الوزير الحسين بن علي المغربي، تحقيق عبد الكريم بن صالح الزهراني، رسالة دكتوراه، كلية اللغة، جامعة أم القرى، مكة السعودية، ج 1، ص 231

52- البقرة 123

53- نحو تفسير موضوعي لسور القرآن الكريم، محمد الغزالى، ط 4، 2000، دار الشروق، القاهرة، ص 20 و من الآيات القرآنية التي أسلست قواعد الأسرة ما يأتي: قوله تعالى:

"وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحْدَةً وَرَزْقَكُم مِنَ الظَّبَابِ إِلَيْهِ يُؤْمِنُونَ وَيَنْعَمُتَ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ" الحل 72 و "مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُنْجِزَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" الحل 97 و "وَمَنْ عَمِلَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا يَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ" الروم 29 و "مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِنْهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْقَوْنَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ" غافر 40

54- الوجوه والنظائر في القرآن، سلوى محمد العوا، ط 1، 1998، دار الشروق، القاهرة، ص 44

55- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراشب الأصفهاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، ص 308

56- انظر الوجوه والنظائر في القرآن، أبو عبد الله هارون بن موسى العنكبي، تحقيق حاتم صالح الضامن، ط 1988، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، العراق، ص 85، ونزهة الأعين النواذر في علم الوجوه والنظائر، أبو الفرج عبد الوهمن بن الجوزي، تحقيق محمد عبد الكريم كاظم الراضي، ط 1، 1984، مؤسسة الرسالة، ص 421

57- البقرة: 222

- 108 - التوبه:<sup>58</sup>
- 25- البقرة:<sup>59</sup>
- 15- آل عمران:<sup>60</sup>
- 79- الواقعه:<sup>61</sup>
- .103- التوبه:<sup>62</sup>
- الحج:<sup>63</sup>
- الأحزاب:<sup>64</sup>
- 78- هود:<sup>65</sup>
- 33- الأحزاب:<sup>66</sup>
- 42- آل عمران:<sup>67</sup>
- 4- المدثر:<sup>68</sup>
- 56- النمل:<sup>69</sup>
- 70- انظر الداني، المكتفى في الوقف والابداء، تحقيق يوسف المرعشي، ط 2، 1987،  
مطبعة الرسالة، بيروت، ص 185
- 71- من علم الطب القرآني، عدنان الشريفي، ط 1، 1990، دار العلم  
للملايين، بيروت، ص 179، و الإعجاز الطبي في القرآن، السيد الجميلي، ط 2، 1990، دار  
الملال، بيروت، ص 233
- 72- التربية الوقائية في الإسلام، فتحي يكن، ص 39
- 73- قواعد الإسلام في الأخذ بالوقاية في الحياة كثيرة منها: قاعدة الصحة البدنية، وقاعدة  
الصحة العقلية والنفسيّة، وقاعدة الصحة الجنسيّة، وقاعدة الصحة في التغذية، وقاعدة  
الصحة في الوقاية من الأمراض، وقاعدة الصحة البيئية. انظر الإعداد التربوي والمهني  
للطيب عند المسلمين، عبد الرحمن النقيب، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 27
- 74- الوقاية هي حفظ الفطرة من الانحراف بالتدابير العملية وصيانة النفس بالاحتياطات  
التربوية والإجراءات الشرعية. انظر أثر التربية الوقائية في صيانة المجتمع الإسلامي، أحمد

ضياء الدين حسين، ط 1، 2005، دار الفرقان، عمان، الأردن، ص 28، وقال الطيب النصراني (الحايك) في مستشفى الأميركان في بيروت: "قد عرفت عظمة نبيكم بمحديث واحد وهو" فَمِنْ الْجَذُومِ فَرَارُكَ مِنَ الْأَسْدِ" فقد أحضرنا ميكروب الجذام ووضعناه تحت المجهر الطبي الكبير، فوجلتنا صورته صورة الأسد، فمن عَلَمَ مُحَمَّداً ذَلِكَ لَا شَكَ عَظِيمٌ" انظر الطب والأطباء في الإسلام؛ أحمد عزي الدين العجوز، مقال مجلـة الوعي الإسلامي، عدد 250، 1405 هـ، 1-1985 مـ.

- مالك في الموطأ رقم الحديث 1392 ، والبخاري في الجامع الصحيح رقم الحديث 75

67- الإعداد التربوي والمهني للطبيب عند المسلمين، عبد الرحمن النقيب، دار الفكر العربي، القاهرة ، ص 39

77 - البخاري في الطب باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء رقم الحديث 5678 من  
Hadith Abu Hurayrah رضي الله عنه.

78 - أحمد بن حنبل في المسند رقم الحديث 12580 من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. و الحيض نزيف دموي طبيعي ضئيل يعتري المرأة البالغة عادة كل شهر مرة، يختلف في مدة سيلانه وكيمته من امرأة لأخرى وفقاً منحني التغيرات الجسدية والنفسية بين النساء، و يرجع سيلانه إلى التغيرات المتنوعة الطارئة - عدم تلقيح النطفة الذكرية للبيضة الأنثوية - على الغشاء المبطن للرحم فتتمزق عروفة الدموية، ثم يسقط الغشاء المخاطي للرحم مع صورة السيلان الدموي، و تحدث الدورة الشهرية - الحيض - وفق المراحل التالية: ١- عند نضج البوسطة في حويصلة جراف؛ تفرز الغدة النخامية هرموناً يسمى هرمون المصفر (Luteinising Hormone) ويرمز له بالرمز "LH"؛ ثم تنفجر حويصلة جراف عند سطح المبيض؛ فتنطلق منها البوسطة الناضجة إلى أذرع قناة المبيض، وتسمى هذه العملية بالتبسيط "Ovulation" و تحدث عادة في اليوم الرابع عشر للدورة. ٢- تلتئم حويصلة جراف تحت تأثير هرمون "LH" ، و تتموّك بونة الجسم الأصفر "Gorus Iuteum" الذي يفرز بعد ذلك هرمون البروجسترون وبعضاً

الاستروجينات المؤثرة في بناء بطانة الرحم؛ لتصبح أكثر سمكاً ونعومة وذات قوام إسفنجي مما يجعل الرحم قادرًا على احتضان البويضة في حالة الإخصاب.

ج- تصل البويضة إلى الرحم للإخصاب، فإذا لم تخصب انهارت فانحلت مع الجسم الأصفر، وتضاءلت نسبة الهرمونات المفرزة ليصل سمك بطانة الرحم ما بين 5 مللم و 8 مللم.

د- تبدأ بطانة الرحم بالانفصال عن جدار الرحم، ثم تبدأ بعض الشعيرات الدموية المغذية للبطانة بالتريف وطرد الأنسجة المتزمرة مع الدم النازف خارج الجسم، ويبدأ بالنزول بعد اليوم 28 من الدورة لتقوم الغدة النخامية بإفراز الهرمون المحفز للحويصلات (FSH) ليبدأ في تأثيره على كيس المبيض - الموجود في أحد المبيضين الموجدين على جانب الرحم - لإنتاج حويصلة جراف جديدة.

ه- تستمر البويضة في النمو ويفيد كيس المبيض في التحرك نحو بداية قناة المبيض ويفرز الكيس هرمون الاستروجين الذي يجعل بطانة الرحم تأخذ في السمك وعندما يصل سمكتها إلى 1 مللم يتنهي نزول الدم . انظر الرسول الطيب، حسام الرواى، ط 1، 1999، مؤسسة الانتشار العربى، بيروت، ص 85 ، وخلق الإنسان بين الطب والقرآن، محمد علي البار، ط 4، 1983 ، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الرياض، ص 72

79 - البقرة 222

80 - هو علم المحافظة على صحة الإنسان والمجتمع من خلال مجموعة الارشادات الوقائية المانعة من عدوى الأمراض المالكة. انظر الطب الوقائي في الإسلام ، أحمد شوقي الفنجري، ط 3 ، 1991 ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ص 11، و توافق قاعدة سد الذرائع مبدأ الوقاية فقد دل الاستنباط الأصولي على الاستباطط الطبي و يؤكد هذا المعنى ما ذكره ابن عطية في آية المبيض: " قوله تعالى حتى غاية لا غير و تقربوهن يريده بجماع وهذا من سد الذرائع". انظر ابن عطية عبد الحق، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق وتعليق عبد العال السيد إبراهيم، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط 1- 1412 هـ- 1991 م، ج 2، ص 179، والاستنباط عند الإمام ابن عطية

- الأندلسبي في تفسيره المحرر الوجيز، عواطف أمين يوسف البساطي، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى مكة السعودية، رسالة دكتوراه 2008 ،ص 165
- 81- و القرينة الدالة على الإعجاز الطبي دوران لفظ الأذى بين معنى النجاسة والمرض و النساء في فترة الحيض أقرب إلى صفة المرض منه إلى صفة العافية والصحة فدلل عموم اللفظ على التنبه لذرائع الوقاية من مفاسد المرض. انظر تفهيم القرآن، أبو الأعلى المودودي، تعریب أحمد إدريس، ط 1، 1978 ،دار القلم، الكويت، ص 148
- 82- انظر الطب الوقائي في الإسلام ،أحمد شوقي الفنجرى، ط 3 ، 1991 ،المهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ص 206 و الرسول الطيب، حسام الرواوى، ط 1 ، 1999 ،مؤسسة الاتصال العربي، بيروت، ص 86
- 83- انظر ملاك التأويل القاطع بنوبي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه للفظ من أي التنزيل،أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناتي، تحقيق سعيد الفلاح، ط 2 ، 2007 ،دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1 ، 259،
- 84- انظر خلق الإنسان بين الطب والقرآن ،محمد على البار، و زهير أحمد السباعي و محمد علي البار ، الطبيب أدبه و فقهه ، ط 1 ، 1993 ،دار القلم ،دمشق ،ص 335 ، و الطب الوقائي في الإسلام ،أحمد شوقي الفنجرى، ط 3 ، 1991 ،المهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ص 207 ، و الإعجاز الطبي في القرآن الكريم، محمد وصفى، دار الفضيلة ،القاهرة، ص 66 ، و دستور الأسرة في ظلال القرآن،أحمد فائز، ط 6 ، 1992 ،مؤسسة الرسالة، بيروت، ص 141 و موقع :  
<http://www.balagh.com/mosoa/ejaz/ak0smf3m.htm>
- 85- وما يؤكد وجہ الإعجاز في علاج الإنسان بالطهارة، ووقایته من المهالك أن تفاصیل انتقال العدوی خلال حمل الجراثیم المعدیة- عند الجماع في زمان الحیض- لا یکون إلا بمحضانة المیکروبات في مدة زمنیة خاصة و هذه كلها دلائل یقینیة وحیج قطعیة على ثبوت الإعجاز القرائی الطبی. انظر الإعجاز العلمی في السنة النبویة، صالح بن احمد رضا، ط 1 ، 2001 ، مکتبة العیکان،الرياض ،السعودیة ، 1 ، ص 548

- 86- مع الطب في القرآن الكريم ، عبد الحميد أحمد وقرقوز، ط 1982 ، دار علوم القرآن، دمشق ، ص 122 ، و الموسوعة العلمية في الإعجاز القرآني ، عبد الحليم سمير، ط 1 ، 2000 ، مكتبة الأحباب، دمشق، ص 100
- 87 - أحمد مصطفى متولي ، الموسوعة الذهبية في إعجاز القرآن و السنة النبوية، دار ابن الجوزي، القاهرة ، ط 1، 2005 ، ص 976 ، و من علم الطب النبوي ، عدنان الشريف، ص 235
- 88- البقرة 221
- 89 - سيد قطب، في ظلال القرآن، دار إحياء التراث العربي، ط 7 ، بيروت، لبنان 1406 هـ 1971م، ج 1 ص
- 90- الجامع الصحيح للبخاري رقم الحديث 303
- 91- الجامع الصحيح لسلم رقم الحديث 500
- 92- الجامع الصحيح لسلم رقم الحديث 500
- 93- فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، 1، 492.
- 94- سنن الترمذى باب ما جاء أن الماء من الماء رقم الحديث 111 و قال الترمذى وفي  
الباب عن عمّار وعائشة وجابر وأبي سعيد وأم سلامة قال أبو عيسى حديث عمر أحسن  
شيء في هذا الباب وأصح وهو قول غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
والتّابعين وبه يقُولُ سفيان الثوريُّ وابن المباركُ والشافعيُّ وأحمدُ وإسحاقٌ قالوا إِذَا أَرَادَ  
الْجَنْبُ أَنْ يَنَمَّ تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَنَمَّ.
- 95- انظر الطب الوقائي في الإسلام ،أحمد شوقي الفنجري، ط 3 ، 1991 ،المؤسسة المصرية  
العامة للكتاب، القاهرة، ص 209
- 96 - البخاري ، الجامع الصحيح، كتاب الغسل ، باب الوضوء قبل الغسل، رقم الحديث  
241 ، و الجامع الصحيح لسلم في كتاب الحيض رقم الحديث 314 ، و صرح النسائي في  
سته بلفظ الأذى في كتاب الغسل باب إزالة الجنب الأذى عنه قبل إفاضة الماء عليه، رقم  
الحادي 416

- 97- سنن الترمذى باب ما جاء في الجنب إذا أراد أن يعود توضأ رقم الحديث 131، وقال الترمذى وفي الباب عن عمر قال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح وهو قول عمر بن الخطاب وقال به غير واحد من أهل العلم قالوا إذا جامع الرجل أمرأه ثم أراد أن يعود فلينتوضاً قبل أن يعود
- 98 - رواه مسلم في الجامع الصحيح 171،  
99 - رواه أبو داود والنسائي في سننهما 1، 79.

